الأمم المتحدة

A/HRC/57/74

الجمعية العامة

Distr.: General
1 October 2024
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

9 أيلول/سبتمبر – 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024

البندان 2 و10 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوّض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تنفيذ برامج المساعدة التقنية المقدمة إلى اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان*

موجز

يُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 29/54. ويتضمن هذا التقرير لمحة عامة عن المساعدة التقنية والمساعدة في مجال بناء القدرات التي قدمتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى اللجنة الوطنية للتحقيق المكلفة بالتحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع في اليمن. ويغطي الفترة من تشرين الأول/أكتوبر 2023 إلى آب/أغسطس 2024.

وفي التقرير، يقدم المفوض السامي معلومات مستجدة عن ولاية اللجنة الوطنية للتحقيق وتكوينها وأمانتها ومواردها، وعن التقدم الذي أحرزته والتحديات التي لا تزال تواجهها في تنفيذ ولايتها. ويختم المفوض السامي بتوصيات موجهة إلى جميع أصحاب المصلحة المعنيين.

* قُدِّم هذا التقرير إلى خدمات المؤتمرات لتجهيزه بعد انقضاء الموعد النهائي بغية تضمينه أحدث المعلومات.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- يُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 29/54 المعتمد في 12 تشرين الأول/أكتوبر 2023 والذي طلب فيه المجلس إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يواصل تقديم دعم قوي إلى حكومة اليمن في مجال بناء القدرات والمساعدة التقنية، وتقديم جميع أشكال الدعم التقني واللوجستي اللازم إلى اللجنة الوطنية للتحقيق، لكي تتمكن من مواصلة التحقيقات، بما يتماشى مع المعايير الدولية، في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن. وفي القرار ذاته، طلب المجلس أيضاً إلى المفوض السامي أن يقدم إليه، في دورته السابعة والخمسين، تقريراً عن تنفيذ تلك المساعدة التقنية.

2- ويقدم المفوض السامي في هذا التقرير معلومات مستكملة عن ولاية وتكوين اللجنة الوطنية للتحقيق، التي باشرت عملها في تشرين الأول/أكتوبر 2015، ويقدم لمحة عامة عن الدعم الذي قدمته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في مجال بناء القدرات والمساعدة التقنية إلى اللجنة الوطنية للتحقيق في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر 2023 إلى آب/أغسطس 2024.

3- وينبغي قراءة هذا التقرير بالاقتران مع التقارير السابقة للمفوض السامي المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في اليمن وبشأن المساعدة التقنية المقدمة إلى اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع في اليمن[1].

4- وأعد التقرير بالتعاون مع أمانة اللجنة الوطنية للتحقيق.

ثانياً- اللجنة الوطنية للتحقيق

ألف- الولاية

5- أُنشئت اللجنة الوطنية للتحقيق بموجب المرسوم الرئاسي رقم 140 لعام 2012[2]، وبموجبه تم تكليفها بالتحقيق في انتهاكات القانون الدولي التي يُزعم أنها وقعت في عام 2011.

6- ونُقحت ولاية اللجنة الوطنية للتحقيق بموجب المراسيم الرئاسية رقم 13 لعام 2015، ورقم 66 ورقم 97 لعام 2016، ورقم 50 لعام 2017، ورقم 30 لعام 2019 لتشمل التحقيق في جميع انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، التي يُزعم أنها وَقعت منذ عام 2011، والتحقيق في الشكاوى الفردية والجماعية الواردة بشأنها وتحديد هوية مرتكبيها. وأُسندت إلى اللجنة الوطنية صلاحية استدعاء أي شخص للاستماع إلى شهادته والحصول على الوثائق ذات الصلة وغيرها من الأدلة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تطرأ أي تغييرات على الولاية[3].

7- وتقدم اللجنة الوطنية للتحقيق تقريراً دورياً إلى رئيس مجلس القيادة الرئاسي الذي يحيله إلى الجهات الحكومية الأخرى، بما في ذلك مجلس القضاء الأعلى.

(1) A/HRC/33/38 وA/HRC/36/33 وA/HRC/39/43 وA/HRC/42/33 وA/HRC/45/57 وA/HRC/48/48 وA/HRC/51/62 وA/HRC/54/74.

(2) انظر https://www.nciye.org/reports/SecondReport/SecondReport-en.pdf.

(3) A/HRC/48/48، الفقرة 4.

باء- التكوين

8- تتألف اللجنة الوطنية للتحقيق من أمين عام[4] وتسعة أعضاء، خمسة ذكور وأربع إناث في الوقت الراهن[5]. والأمين العام محام. وأربعة من أعضاء اللجنة قضاة وثلاثة منهم محامون واثنان أستاذان جامعيان. ومددت ولاية السنتين لأعضاء اللجنة الحاليين لمدة سنتين، من دون إدخال أي تغييرات، بموجب المرسوم الرئاسي رقم 16 المؤرخ 23 آب/أغسطس 2023.

جيم- الأمانة

9- يقع مقر أمانة اللجنة الوطنية للتحقيق في عدن ويرأسها الأمين العام. ولها مكتبان فرعيان في تعز ومأرب. وتتألف الأمانة من 30 موظفاً، منهم 10 إناث. ويؤدي موظفو الدعم مهام شتى، بما في ذلك إدارة قواعد البيانات، وشؤون الاتصالات، ودعم تكنولوجيا المعلومات ومهام الإدارة.

10- ويتألف فريق التحقيقات من تسعة محققين مساعدين، جميعهم من الذكور. وتتواصل الجهود المبذولة لتوظيف النساء في فريق التحقيق. ويتلقى المحققون المساعدون الدعم من فريق مكون من 37 مراقباً ميدانياً و10 متطوعين (15 عضواً من أصل 47 في الفريق من النساء). ويتم توزيعهم على محافظات البلد، مع إعطاء الأولوية في الاختيار للخدمة في محافظة معينة للأفراد المنتمين إلى تلك المحافظة. وليس للمتطوعين عقد عمل ولكنهم يتلقون تعويضاً عن النفقات.

11- ويشرف المحققون المساعدون على عمل المراقبين الميدانيين والمتطوعين ويرفعون تقاريرهم إلى أعضاء اللجنة الذين يوقعون على كل ملف قضية. ثم يعطي رئيس لجنة التحقيق الوطنية الموافقة النهائية قبل إحالة ملف القضية إلى مكتب النائب العام. وينتشر المراقبون الميدانيون في جميع المحافظات باستثناء ريمة والمهرة وسقطرى، التي تُراقَب من المحافظات المجاورة، في انتظار تعيين موظفين جدد ونشرهم.

دال- الموارد

12- تنص المعايير الدولية على أن تُوفَّر للجان التحقيق موارد مالية شفافة ومستدامة لضمان استقلاليتها. وتنص المادة 6 من المرسوم الرئاسي رقم 140 لعام 2012 بشأن النظام المالي للجنة الوطنية للتحقيق على توفير التمويل اللازم لدعم أنشطة اللجنة من مخصصات الحكومة اليمنية، ومن هبات الحكومات الأخرى والهيئات الدولية لحقوق الإنسان، ومِنح الكيانات الأجنبية. وعلى غرار السنوات السابقة، لم تنشر اللجنة الوطنية معلومات عن تمويلها خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

13- وبدعم من الموارد الخارجة عن الميزانية، تقوم المفوضية السامية لحقوق الإنسان بتجهيز اللجنة الوطنية للتحقيق بمعدات تكنولوجيا المعلومات اللازمة لتسيير أعمالها. وعلاوة على ذلك، قدمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر تدريباً فنياً لفائدة 25 موظفاً فنياً من اللجنة الوطنية، في عدن.

14- ومما يؤسف له أن حالة السيولة فيما يتعلق بالميزانية العادية للأمم المتحدة أعاقت تنفيذ الأنشطة الصادر بها تكليف والممولة في إطار هذه الميزانية. وشمل ذلك تقليص الأنشطة التي صدر بها تكليف بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 29/54 لتقديم الدعم الفني للجنة الوطنية للتحقيق.

(4) مشدال محمد عمر

(5) أحمد سعيد المفلحي، وحسين عمر المشدلي، وجهاد عبدالرسول الدنجي، وناصر قاسم العوذلي، وحزام محمد علي، وصباح أحمد العلواني، وإشراق فضل ثابت، وضياء خالد عمر محرز، ومحمد حسين طليان.

هاء- السياق والتقدم المحرز والتحديات التي تعترض اللجنة الوطنية للتحقيق

15- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمرت الأوضاع الاقتصادية في اليمن في التدهور. واستمر الريال اليمني في فقدان قيمته أمام العملات الصعبة. وفي الوقت نفسه، ارتفعت معدلات البطالة وظل انعدام الأمن الغذائي مصدر قلق بالغ. وأدى انقطاع التيار الكهربائي لفترات طويلة في العديد من المناطق التي تسيطر عليها الحكومة اليمنية إلى اضطرابات اجتماعية واحتجاجات.

16- ويفرض الوضع الاقتصادي ضغوطاً شديدة على القطاع المصرفي والمالي الهش أصلاً. وفي 3 نيسان/أبريل 2024، أصدر المصرف المركزي في عدن توجيهاً إلى جميع المصارف العاملة في اليمن بنقل مقراتها الرئيسية من صنعاء إلى عدن في غضون 60 يوماً أو مواجهة إجراءات قانونية. وأصدر فرع المصرف المركزي في صنعاء عملة معدنية من فئة 100 ريال في أيار/مايو 2024 من دون أي تشاور أو تنسيق مع المصرف المركزي في عدن. وفي تموز/يوليه 2024، ألغى المصرف المركزي في عدن تراخيص ستة مصارف لم تنقل مقراتها الرئيسية إلى عدن، وهدد بتعليق وصولها إلى نظام جمعية الاتصالات المالية بين المصارف على مستوى العالم (سويفت). ومع ذلك، واصل المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة إلى اليمن التفاوض بشأن تدابير وقف التصعيد، مما أدى إلى التراجع عن قرار إلغاء التراخيص الذي كان من شأنه إشعال النزاع المسلح من جديد. ومن المتوقع أن يكون للأزمة المصرفية والمالية آثار سلبية متعددة على عملية السلام، والاقتصاد، والعمالة، ودخل الأسرة المعيشية، والنمو، والتنمية. وتوقع صندوق النقد الدولي نمواً سلبياً لليمن في عام 2024.

17- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كانت هناك تطورات إيجابية تتعلق بإعادة فتح بعض الطرق في محافظتي تعز ومأرب، مما يسهل المزيد من حرية التنقل لليمنيين. وفي تموز/يوليه 2024، عُقدت مفاوضات حول تبادل الأسرى بين الحكومة اليمنية وسلطات الأمر الواقع، برعاية المبعوث الخاص لليمن واللجنة الدولية للصليب الأحمر، في مسقط.

18- وسعت لجنة التحقيق الوطنية إلى التواصل مع سلطات الأمر الواقع وأرسلت لها طلبات لتعيين ضابط اتصال، لكنها لم تستجب. وتتواصل اللجنة بانتظام مع الحكومة اليمنية ووزاراتها وإداراتها المختلفة.

19- وواصلت اللجنة الوطنية للتحقيق عقد لقاءات علنية وخاصة مع المدافعين عن حقوق الإنسان والضحايا والشهود في عدن وخلال زياراتها الميدانية العديدة. وواصلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان توعية المجتمع المدني بولاية اللجنة الوطنية وعملها من أجل تعزيز الفهم المشترك وتعزيز المشاركة.

20- وفي أوائل عام 2024، اتخذت اللجنة الوطنية للتحقيق عدة خطوات لتعزيز وصول الضحايا وذويهم إلى تطبيق الهاتف المحمول الذي طورته وأطلقته باسم "NCIVHR"، وهو اختصار لاسم "اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان". كما تم إطلاق خط ساخن عبر تطبيق واتساب.

ثالثاً- المساعدة التقنية المقدمة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

21- عملاً بقرارات مجلس حقوق الإنسان 31/36، و16/39، و21/39، و21/42، و31/42، و15/45، و26/45، و21/48، و39/51، و29/54، واصلت المفوضية تقديم الدعم إلى اللجنة الوطنية للتحقيق في مجالي المساعدة التقنية وبناء القدرات. وقد استندت المفوضية في تقديم هذا الدعم إلى حوار مستمر لضمان أن تلبي الأنشطة المقترحة الاحتياجات التي أعلن عنها أعضاء اللجنة الوطنية والمحققون المساعدون والمراقبون الميدانيون وموظفو الدعم.

22- واسترشدت المفوضية السامية في أداء الولاية التي أسندها إليها مجلسُ حقوق الإنسان بمبادئ الاستقلالية والنزاهة والموضوعية والمصداقية والكفاءة المهنية.

23- وعُقد اجتماع تشاوري في عدن في شباط/فبراير 2024 ضم 39 مراقباً ميدانياً (31 رجلاً و8 نساء) لتعزيز معرفتهم بالقانون الدولي الإنساني والرصد وكيفية تطبيقه في سياق اليمن.

24- وبفضل التمويل الذي أمَّنته المفوضية في الفترة المشمولة بالتقرير، سيشارك أعضاء اللجنة في الدورة السابعة والخمسين لمجلس حقوق الإنسان التي ستعقد في جنيف في أيلول/سبتمبر 2024، للتعلم من مختلف أجزاء منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والتفاعل معها.

25- وبفضل الموارد الخارجة عن الميزانية المخصصة للبرنامج في اليمن، تمكنت المفوضية السامية لحقوق الإنسان من القيام بمجموعة من الأنشطة الأخرى لدعم اللجنة الوطنية للتحقيق. ومن تلك الأنشطة تدريب تناول أثر رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان، والمساءلة، وتحقيق العدالة للضحايا وجبر الضرر، وإجراء المقابلات مع الضحايا والشهود، واعتماد نهج تقصي الحقائق في إعداد تقارير الحالات، وإعداد التقارير المواضيعية وتقارير الحالة، وعمل المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك معالجة الأدلة ومراجعة الأحكام القضائية.

26- وعلاوة على ذلك، يسرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان المناقشات بين اللجنة الوطنية للتحقيق والوزارات المعنية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني بشأن الاعتقال والاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري، بهدف تعزيز التعاون للحد من عدد الحالات وتعزيز الدور الوقائي والإشرافي لسلطات النيابة العامة.

27- ورغم حالة السيولة، تظل المفوضية مستعدة لمواصلة تقديم المساعدة والمشورة الفنية التقنية إلى اللجنة الوطنية للتحقيق، لأغراض منها تعزيز قدرتها على التحقيق في ادعاءات انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن والإبلاغ عنها، وفقاً للمعايير الدولية، وإرساء دعائم انتقال إلى السلم والمصالحة قوامه حقوق الإنسان.

رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

28- إن تدهور الأوضاع الاقتصادية والتدابير التقييدية والعقابية المتبادلة التي اتخذها المصرف المركزي في عدن وفرع المصرف المركزي في صنعاء أمر لا يبشر بخير لعملية السلام وإيجاد حل سياسي فعال وشامل. وقد يتفاقم الوضع أكثر من ذلك، وقد يشتعل الصراع بين الأطراف من جديد.

29- وعلى الرغم من التحديات الهيكلية والخارجية، فإن اللجنة الوطنية للتحقيق هي إحدى الآليات القليلة التي تعمل على معالجة الإفلات من العقاب في اليمن، لا سيما من خلال عملها في تقصي الحقائق. وإذا كان هناك تفهم واضح في المجتمع المدني اليمني بشأن العلاقة الإيجابية القائمة بين العدالة الانتقالية وعملية السلام، فمن الضروري أن تكون اللجنة الوطنية فعالة في تحقيقاتها، وأن تكون نتائجها واضحة للعيان، وأن تكون نتائجها مدعومة بتحليلات قانونية شاملة تستند إلى القانون الدولي.

30- ولا تزال المفوضية ملتزمة بتقديم المساعدة والمشورة التقنيتين إلى اللجنة الوطنية للتحقيق. وترحب المفوضية بالتقدم الذي أحرزته اللجنة الوطنية، مثل إجراء زيارات ميدانية منتظمة في جميع أنحاء اليمن، وعقد مشاورات مع منظمات المجتمع المدني، وتحسن التقارير المعدة عن مختلف أنواع انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها وانتهاكات القانون الدولي الإنساني التي ترتكبها جميع أطراف النزاع.

31- وبغرض تعزيز فعالية اللجنة الوطنية للتحقيق وأثرها، تقدم المفوضة التوصيات التالية.

32- ينبغي لجميع أطراف النزاع القيام بما يلي:

(أ) التعاون الكامل مع اللجنة الوطنية للتحقيق حتى تتمكن من تنفيذ ولايتها بأمان واستقلالية وفعالية، ولا سيما عن طريق السماح لها بالوصول إلى كل مناطق اليمن، بما في ذلك جميع أماكن الاحتجاز، وتزويدها بكل المعلومات ذات الصلة التي قد تطلبها، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بهوية الجناة المزعومين؛

(ب) تنفيذ جميع التوصيات الواردة في التقارير السابقة المقدمة من المفوض السامي وتقارير فريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين إلى مجلس حقوق الإنسان وفي تقارير فريق الخبراء المعني باليمن إلى مجلس الأمن، بهدف تحقيق المساءلة الفعالة عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني التي ترتكبها جميع أطراف النزاع.

33- وينبغي للحكومة اليمنية أن تقوم بما يلي:

(أ) النظر في تعزيز ولاية اللجنة الوطنية للتحقيق لضمان قدرتها على أداء دورها بفعالية بوصفها آلية مستقلة وشفافة، واقتراح تدابير تضمن حقوق الضحايا بالكامل، بما في ذلك الحق في معرفة الحقيقة وفي العدالة وجبر الضرر، وعلى الإسهام في منع وقوع المزيد من الانتهاكات والتجاوزات؛

(ب) تزويد اللجنة الوطنية للتحقيق بما يكفي من الموارد المالية لتعيين كل موظفيها بعقود مناسبة وتوسيع نطاق جهودها في مجال التوعية وتحسين إمكانية الوصول إليها، بسبل منها فتح مكاتب فرعية في جميع أنحاء اليمن؛

(ج) النظر في نشر ميزانية اللجنة الوطنية للتحقيق؛

(د) اتخاذ تدابير كافية وفعالة لحماية الضحايا والشهود الذين يتعاونون مع اللجنة الوطنية للتحقيق من أي شكل من أشكال الترهيب والانتقام، بسبل منها إنشاء آلية لحماية الشهود وتوفير أماكن آمنة تتيح لهم التحدث على انفراد مع أعضاء اللجنة الوطنية وموظفيها المكلفين بالتحقيقات؛

(هـ) تزويد مكتب النائب العام بالموارد المالية الكافية لتمكينه من إجراء تحقيقاته وملاحقاته القضائية فيما يتعلق بالقضايا المحالة إليه من قبل اللجنة الوطنية للتحقيق، وتأمين البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات اللازمة لعمله على معالجة ملفات القضايا الواردة والحفاظ على سريتها؛

(و) ضمان إعمال حقوق الضحايا في الحقيقة والعدالة والجبر، بسبل منها الشروع في مناقشة عامة بشأن وضع إطار أوسع للعدالة الانتقالية يحدد كيفية تقديم القضايا التي وثقتها اللجنة الوطنية إلى العدالة ويسهم في منع تكرار الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، بناءً على نتائج مؤتمر الحوار الوطني والمؤتمر المعقود في عدن في كانون الأول/ديسمبر 2022؛

(ز) التصديق على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والبروتوكولات الاختيارية الملحقة بها.

34- وينبغي للنائب العام اليمني أن يقوم بما يلي:

(أ) العمل بشكل منهجي وسريع وفعال على التقارير وملفات القضايا التي ترد من اللجنة الوطنية للتحقيق، أياً كان الجناة المزعومون؛

(ب) ضمان السرعة والنزاهة والفعالية في التحقيقات والملاحقات القضائية المتعلقة بجميع قضايا انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، بما يتماشى مع المعايير الدولية، وتحديد معايير واضحة وموضوعية وشفافة لتحديد القضايا ذات الأولوية أثناء استمرار النزاع المسلح؛

(ج) ضمان توافق جميع المحاكمات، سواء أجريت في محاكم مدنية أو في محاكم عسكرية، مع المعايير الدولية ومعايير المحاكمة العادلة، والتعاون بشكل خاص مع مجلس القضاء الأعلى وهيئة التفتيش القضائي للحفاظ على أعلى المعايير؛

(د) ضمان وصول موظفي اللجنة الوطنية للتحقيق دون أعاقة إلى جميع أماكن الحرمان من الحرية، والسماح بإجراء مقابلات سرية مع جميع الأشخاص المحتجزين، والاهتمام بما يرد في تقارير اللجنة الوطنية للتحقيق من توصيات بشأن المحتجزين وظروف الاحتجاز.

35- وينبغي لمجلس القضاء الأعلى أن يقوم بما يلي:

(أ) إيلاء الاعتبار الواجب للاقتراح الذي قدمته اللجنة الوطنية للتحقيق في عام 2017 بإنشاء محكمة متخصصة تغطي ولايتها القضائية كامل أنحاء البلد للنظر في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني المتصلة بالنزاع، والمساهمة أيضاً في مناقشة أفضل سبيل لإسهام هذه المحكمة في إعمال حقوق الضحايا في الحقيقة والعدالة والجبر، وفي إرساء عملية شاملة للعدالة الانتقالية تسهم في منع وقوع انتهاكات في المستقبل وفي تحقيق المصالحة داخل المجتمعات؛

(ب) الحرص على معالجة جميع ملفات القضايا المحالة من اللجنة الوطنية للتحقيق والمعروضة على القضاء والبت فيها عندما تسمح الظروف، وأيضاً ضمان سلامة الضحايا والشهود، واحترام أعلى معايير النزاهة والاستقلال، حتى تكون العملية القضائية رادعاً فعالاً ووسيلة ناجعة لتحقيق العدالة للضحايا.

36- وينبغي للمجتمع الدولي أن يقوم بما يلي:

(أ) تعزيز قدرة اللجنة الوطنية للتحقيق وفعاليتها من خلال تنظيم بناء قدرات موظفيها وتطوير خبراتهم التقنية؛

(ب) تعزيز دور المساءلة والعدالة الانتقالية في عملية السلام في اليمن ودعم دور المجتمع المدني، ولا سيما ممثلي الفئات الضعيفة، في الدعوة إلى المساءلة والعدالة.

37- وينبغي للجنة الوطنية للتحقيق أن تقوم بما يلي:

(أ) مواصلة تطوير قدرتها على إجراء تحقيق شامل في جميع ادعاءات انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني التي ترتكبها جميع أطراف النزاع، وذلك وفقاً للقواعد والمعايير الدولية ومبادئ الموضوعية والشفافية والنزاهة؛

(ب) اتخاذ جميع التدابير الممكنة لحماية الضحايا والشهود الذين يتصلون بأعضاء اللجنة الوطنية للتحقيق وغيرهم من الموظفين، وإيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وأفراد الفئات الضعيفة الأخرى، بما في ذلك غير اليمنيين؛ وقد ينطوي ذلك على المساهمة في وضع تدابير مؤقتة ريثما يتم اعتماد قانون لحماية الشهود بمجرد استئناف البرلمان لعمله؛

(ج) مواصلة تعزيز عملها مع المجتمع المدني، في مجالات منها العدالة الانتقالية والمساءلة، وإنشاء آلية دائمة للتفاعل مع المدافعين عن حقوق الإنسان؛

(د) تطوير وتنفيذ استراتيجية تواصل أكثر فعالية من أجل التعريف بها أكثر في جميع أنحاء اليمن ونشر معلومات عن ولايتها ودورها؛

(هـ) الحفاظ على نزاهتها واستقلاليتها من خلال الالتزام الصارم بقواعد ومعايير القانون الدولي، بما في ذلك ضمان عدم تعدد وظائف موظفيها؛

(و) إنشاء المزيد من المكاتب الفرعية في جميع أنحاء اليمن لتيسير إمكانية الوصول والإبلاغ عن الحالات.